

**(يجب مراجعة القواعد والضوابط خلف الصفحة؛ ولن ينظر في أي طلب ما لم يستوف كافة البيانات المطلوبة)**

نموذج حالة طلابية  
سلمه الله

سعادة عميد الكلية  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،،،  
أتقدم لكم أنا الطالب :  
: يقسم  
: ورقمي الجامعي  
: ورقم جوالي

أرغب في : ( امتحان بديل، إعادة تصحيح مقرر، التأكد من درجة اختبار مقرر، رفع الحرمان، حذف المقرر بعد انتهاء المدة المحددة نظاماً، حذف الفصل بعد انتهاء المدة المحددة نظاماً، منحي فرصة بعد أن تم فصلي أكاديمياً بسبب : -تجاوز المدة الدراسية النظامية / -الاستمرار في الإنذار )

م	الطلب	اسم المقرر	رقم الشعبة	أستاذ المادة	موعد الاختبار الأصلي
1					
2					
3					
4					
5					

علماً بأنه مرفق بالطلب:

أ/ السجل الأكاديمي . ب/ أصل العذر . ج/ مرفقات أخرى.....

علماً بأنني لـ ( للمرة الأولى - للمرة الثانية - للمرة الثالثة ..... ) التي أتقدم فيها خلال دراستي الأكاديمية بالطلب الموضَّح أعلاه.

بأمل أن يحظى طلبي بعنايتكم، وتقبلوا بالغ تحياتي والسلام،،،

توقيع مقدم الطلب.....، التاريخ / / 14 هـ

سلمه الله

سعادة رئيس لجنة الحالات الطلابية

لعرض الحالة على اللجنة، تمهيداً لعرض توصية اللجنة على مجلس الكلية في أقرب وقت.

سلمه الله

سعادة عميد الكلية

أفيدكم بأن اللجنة درست الحالة، وانتهت إلى :

أ - التوصية بالموافقة على الطلب  
ب/ التوصية بعدم الموافقة على الطلب  
بأمل عرض التوصية على مجلس الكلية الموقَّراً،،،

قرار مجلس الكلية :

أ / الموافقة على الطلب ب/ عدم الموافقة على الطلب ج/ تأجيل البت في الحالة إلى حين استكمال بعض البيانات والوثائق

### المادة الثانية عشرة :

إذا لم يتمكن الطالب من حضور الاختبار النهائي في أي من مواد الفصل لعذر قهري جاز لمجلس الكلية، في حالات الضرورة القصوى قبول عذره والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً يتم عقده خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي، ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.

#### القاعدة التنفيذية لجامعة المجمع :

١- يقبل العذر في الغياب عن الاختبار النهائي في الحالات التالية :

أ . أن يقدم العذر في وقت حصول سببه حتى أسبوع من زواله .

ب. الأعدار القهرية التي يقبلها مجلس الكلية.

٢- يكون الاختبار البديل ورصد النتيجة خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي .

### إعادة التصحيح

### المادة التاسعة والثلاثون :

لمجلس الكلية التي تتولى تدريس المقرر ، في حالات الضرورة ، الموافقة على إعادة تصحيح أوراق الإجابة خلال فترة لا تتعدى بداية اختبارات الفصل التالي .

#### القاعدة التنفيذية لجامعة المجمع :

لمجلس الكلية التي تتولى تدريس المقرر ، في حالات الضرورة ، الموافقة على إعادة تصحيح أوراق الإجابة خلال فترة لا تتعدى بداية اختبارات الفصل التالي وفق الضوابط التالية:

١- يتقدم الطالب إلى عميد الكلية التي تقدم المقرر بطلب إعادة تصحيح ورقة الإجابة خلال أسبوعين من احتساب المعدلات التراكمية حسب التقويم الأكاديمي أو إعلان النتائج متضمناً مبررات طلب إعادة التصحيح، وتعهد من الطالب بصحة المعلومات التي قدمها.

### الفصل الأكاديمي

### المادة العشرون :

يفصل الطالب من الجامعة في الحالات الآتية :

أ - إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن المعدل المحدد للتخرج وفقاً للمادة (١٩) من هذه اللائحة ، ولمجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يُمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة .

ب - إذا لم يمه متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج، ولمجلس الجامعة إعطاء فرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج .

ج - يجوز لمجلس الجامعة في الحالات الاستثنائية معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحكام الفئرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر .

#### القاعدة التنفيذية لجامعة المجمععة :

- ١- ينذر الطالب إذا انخفض معدله التراكمي عن ٢.٠٠ من ٥.٠٠ و يظهر ذلك في السجل الأكاديمي
- ٢- إذا حصل الطالب على ثلاثة إنذارات متتالية فإنه يعتبر مفصولا أكاديمياً ، وتتم معالجة حالة الطالب على النحو التالي :
- أ- لمجلس الجامعة إعطاء الطالب فرصة رابعة بناءا على توصية مجلس الكلية لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة .
- ب- للجنة الدائمة لشؤون الطلاب الأكاديمية أن توصي لمجلس الجامعة بإعطاء الطالب فرصة خامسة بعد توصية مجلس الكلية بشرط أن يكون هناك تحسن في أداء الطالب في الفصل الأخير بحيث لا يقل معدله الفصلي عن ٢.٠٠ من ٥.٠٠ ، ويمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة .
- ج- لمجلس الجامعة -استثناءاً- إعطاء الطالب فرصة سادسة وأخيرة بعد توصية اللجنة الدائمة لشؤون الطلاب الأكاديمية .
- ٣- بالنسبة للكليات التي تطبق النظام السنوي فإن الطالب يعتبر مفصولا أكاديمياً إذا انخفض معدله التراكمي عن (٢.٠٠) اثنين لسنتين متتاليتين حتى يصدر قرار مجلس الكلية بشأنه على النحو التالي :
- أ- لمجلس الكلية أن يوصي لمجلس الجامعة بإعطاء الطالب فرصة أولى، وإذا لم يتمكن الطالب من رفع معدله التراكمي بعد إعطائه تلك الفرصة فيوصي مجلس الكلية بشأنه إلى اللجنة الدائمة لمشاكل الطلاب الأكاديمية .
- ب- للجنة المشاكل الطلابية أن توصي لمجلس الجامعة بإعطاء الطالب فرصة ثانية بعد توصية مجلس الكلية فإن لم يتمكن الطالب من رفع معدله التراكمي بعد إعطائه تلك الفرصة فيمكن للجنة في حال الضرورة أن توصي بشأنه إلى مجلس الجامعة.
- ج- لمجلس الجامعة استثناءاً إعطاء الطالب فرصة ثالثة وأخيرة بعد توصية اللجنة الدائمة للمشاكل الطلابية .
- ٤- إذا لم يمه الطالب متطلبات التخرج خلال المدة المقررة لتخرجه فيعالج وضعه وفق الآتي :-

أ- إذا لم يمه متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج، فمجلس الكلية إعطاء فرصة استثنائية للطالب لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج بشرط أن يكون سبب التعثر مقبولاً لمجلس الكلية.

ب- لمجلس الجامعة إعطاء الطلاب المفصولين بسبب استنفاد ضعف مدة البرنامج فرصة لا تتجاوز فصلين دراسيين بتوصية من اللجنة الدائمة لمشاكل الطلاب الأكاديمية .

هـ- تقوم الكلية بحصر جميع الحالات التي ترددها وعرضها على المجالس المختصة وإبلاغ عمادة القبول والتسجيل بالقرارات خلال مدة لا تزيد عن أسبوعين من بدء الدراسة وفي حال التأخر عن ذلك فلا يحق للطالب التسجيل إلا في الفصل التالي.

## رفع الحرمان

### المادة العاشرة :

يجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه - استثناء - رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم الطالب عذراً يقبله المجلس، ويحدد مجلس الجامعة نسبة الحضور على ألا تقل عن (٥٠%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر .

### القاعدة التنفيذية لجامعة المجمعة :

يجوز لمجلس الكلية (التي يتبعها الطالب) أو من يفوضه - استثناءً - رفع الحرمان والسماح للطالب بدخول الاختبار، شريطة أن يقدم الطالب عذراً يقبله المجلس على ألا تقل نسبة الحضور عن (٥٠%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر .